الأمم المتحدة

A/73/880

الجمعية العامة

Distr.: General
21 May 2019
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والسبعون

البند ٣٥ من جدول الأعمال

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

حالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا

تقرير الأمين العام

موجز

يتعلق هذا التقرير، المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٨٠، بحالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا.

ويركّز التقرير، بوجه خاص، على حق عودة اللاجئين والمشردين داخليا وذريتهم، وحظر التغييرات الديمغرافية القسرية، وإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، وأهمية الحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا، وإعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا إلى ديارهم.

310519 300519 19-08099 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٣

ثانيا – معلومات أساسية ٣

ثالثا – حق العودة ٦

ألف – نطاق التشريد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية ٦

باء – الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية ١١

رابعا – حظر التغييرات الديمغرافية القسرية ١٤

خامسا – إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية ١٤

ألف – الأسس القانونية الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية ١٤

باء – التحديات العملياتية ١٥

سادسا – حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا ١٦

سابعا – الجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً والعمل على إيجاد حلول دائمة ١٧

ثامنا – خاتمة ١٧

أولا – مقدمة

١ – يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٨٠، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يُقدّم إليها في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً شاملاً عن تنفيذ ذلك القرار. ويشمل التقرير الفترة من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٨ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، ويستند إلى المعلومات التي وردت من عدد من كيانات الأمم المتحدة.

٢ – ووفقا لأحكام القرار، يركِّز التقرير على ما يلي: (أ) حق العودة لجميع اللاجئين والمشردين داخليا وذريتهم، بغض النظر عن انتمائهم العرقي؛ (ب) وحظر التغييرات الديمغرافية القسرية؛ (ج) وإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) وأهمية الحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخلياً؛ (هـ) وإعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً إلى ديارهم.

ثانيا – معلومات أساسية

٣ – عقب تصعيدٍ في النزاع في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣، تسبّب في تشريد عدد كبير من المدنيين، انتهت الأعمال العدائية المسلحة بين الجانبين الجورجي والأبخازي بتوقيع اتفاق لوقف إطلاق النار والفصل بين القوات في موسكو في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤ (انظر S/1994/583 و S/1994/583/Corr.1). وقبل هذا الاتفاق، وُقّعَ الاتفاق الرباعي المتعلق بالعودة الاختيارية للاجئين والمشردين، في موسكو في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (انظر S/1994/397)، الذي اتفق فيه الطرفان على التعاون والتفاعل في تخطيط وتنفيذ أنشطة ترمي إلى تأمين وكفالة عودة الفارين من المناطق الواقعة في دائرة النزاع بسلامة وأمن وكرامة إلى المناطق التي كانوا يعيشون فيها بصفة دائمة قبل فرارهم. وانتهت الأعمال العدائية المسلحة بين جورجيا وأوسيتيا الجنوبية بتوقيع اتفاق سوتشي في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، الذي أفضى إلى إقامة وقف لإطلاق النار بين قواتهما وإنشاء لجنة مراقبة مشتركة وقوات حفظ سلام مشتركة.

٤ – وفي أعقاب الأعمال العدائية التي اندلعت في إقليم تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية في ٧ و ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وإبرام اتفاق مؤلف من ست نقاط لوقف إطلاق النار في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ والاتفاق على التدابير اللازمة لتنفيذه في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (انظر S/2008/631، الفقرات ٧-١٥)، بدأت مباحثات دولية في جنيف في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ تشارك في رئاستها كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (انظر S/2009/69، الفقرات ٥-٧). وبموجب هذا الاتفاق، كان من المقرّر أن تتناول تلك المباحثات الدولية مسائل الأمن والاستقرار وعودة المشردين داخلياً واللاجئين. وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، عُقدت ٤٦ جولة من مباحثات جنيف الدولية، اجتمع المشاركون فيها في فريقين عاملين متوازيين.

٥ – وأدى إنشاء بعثة سياسية خاصة في عام ٢٠١١، بولاية مفتوحة المدة، إلى تيسير استمرار مشاركة الأمم المتحدة في عملية جنيف. وتتولى ممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفريقها المسؤولية عن التحضير لجلسات مباحثات جنيف الدولية، بالتشاور مع الرئيسين المشاركين الآخرين وفريقيهما.

٦ – وتتولى ممثلة الأمم المتحدة وفريقها المسؤولية أيضاً عن التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، وعن عقد هذه الاجتماعات وتيسيرها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (انظر S/2009/254، الفقرتان ٥ و ٦). وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت قد عقدت ثلاثة

اجتماعات منتظمة واجتماع مخصص واحد، بمشاركة من ممثلي جورجيا، وأبخازيا، والاتحاد الروسي وبعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي. وأحث جميع المشاركين على مواصلة استخدام الآلية والخط الساخن لمنع الحوادث والتدخل فوراً عند وقوع أي حوادث أمنية. وفي الوقت ذاته، يؤسفني أن ألاحظ أن عمل هذه الآلية المهمة قد علّق منذ حزيران/يونيه ٢٠١٨، بسبب الخلافات بين بعض المشاركين بشأن المسائل المتصلة بالعملية. ولئن كانت قد بذلت جهود بقيادة رئاسة الأمم المتحدة للآلية في غالي من أجل الحفاظ على الحوار عن طريق عقد اجتماعات مخصصة، لا يمكن اعتبار تلك الاجتماعات بديلاً عن العمل العادي للآلية. وأود أن أشدد على أهمية الآليتين، ليس فقط بوصفهما جزءاً لا يتجزأ من مباحثات جنيف الدولية، ولكن أيضا بوصفهما منصة للإنذار المبكر، ومنع نشوب النزاعات وحل المنازعات، وهي منصة تتسم بضرورتها لمنع الحوادث الأمنية وتستخدم كوسيلة لمعالجة الشواغل الإنسانية على أرض الواقع. ولذلك، أتوقع أن تستأنف الاجتماعات المنتظمة للآلية في غالي فورا ودون أي شروط مسبقة. وأحث جميع المشاركين على الامتناع عن تسييس المسائل المتصلة بالعملية التي تحول دون العمل العادي لهذه الآلية الهامة. وأؤيد الجهود الجارية التي تبذلها ممثلة الأمم المتحدة للتغلب على تلك التحديات، من أجل كفالة التشغيل الفعال للآلية في غالي والعودة إلى التركيز على المسائل الفنية.

٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المشاركون في الفريق العامل الأول لمباحثات جنيف الدولية مناقشة الوضع الأمني في الميدان. واعتُبرت الحالة الأمنية العامة هادئة ومستقرة نسبيا. وواصل المشاركون أيضا التباحث بشأن اثنتين من المسائل الرئيسية، هما عدم استعمال القوة والترتيبات الأمنية الدولية. وفي هذا الصدد، يجدر بالذكر أن الالتزامات الدولية التي تقيّد استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، دون الإخلال بحق الدفاع الفردي أو الجماعي عن النفس، مشمولة في ميثاق الأمم المتحدة وصكوك دولية أخرى. وللأسف، على الرغم من العمل المكثف من جانب جميع المشاركين، لم يتسن خلال الفترة المشمولة بالتقرير وضع الصيغة النهائية لمشروع البيان المشترك بشأن عدم استعمال القوة، وهو مسعى لا يزال متعثرا منذ الجولة الثالثة والأربعين، التي عُقدت في آذار/مارس ٢٠١٨. وإنني أشجع بقوة جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على التعاون البنّاء، بما في ذلك بشأن المسائل المتصلة بمفهوم عدم استعمال القوة وتنفيذه العملي، وكذلك المسائل المتصلة بحرية التنقل من جميع جوانبها، من أجل إحراز تقدم ملموس دون تأخير.

٨ - وواصل الفريق العامل الثاني التركيز على الاحتياجات الإنسانية لجميع السكان المتضررين، وحريتهم في التنقل، وحصولهم على الوثائق وعلى حقوقهم. ورغم أن مسألة عودة المشردين داخلياً واللاجئين والمسائل المتصلة بها ظلت مدرجة في جدول الأعمال، لم تجر أي مناقشة بشأن تلك المسألة الهامة ولم يحرز أي تقدم في معالجتها في جولات مباحثات جنيف الدولية بكل أسف. وعلى الرغم من أن جميع المشاركين أعربوا مرارا عن أهمية ذلك البند من جدول الأعمال، أصبح من المعتاد ”انسحاب“ بعض المشاركين في مباحثات جنيف الدولية عند مناقشة ذلك البند المحدد. وأحث بقوة جميع المشاركين على إعادة النظر في هذه التصرفات والامتناع عنها ومعالجة جميع شواغلهم في سياق مباحثات جنيف الدولية. وأشجع جميع المشاركين على التعاون البناء أحدهم مع الآخر ومع الرؤساء المشاركين والمنسقِين المشاركِين لمباحثات جنيف الدولية على إيجاد حلول مبتكرة ومقبولة من الجانبين للخروج من المأزق الحالي والشروع في مناقشة المسائل المتعلقة بحقوق المشردين داخليا واللاجئين وعودتهم الطوعية. وفي مسألة ذات صلة، لم تشهد الفترة المشمولة بالتقرير أي حالات عودة مستدامة إلى المناطق الأصلية أو مناطق الإقامة المعتادة.

٩ - وفيما يتصل بالفريق العامل الثاني، يسرني أن أشير إلى أن الفترة المشمولة بالتقرير شهدت إجراء مناقشات بناءة بشأن ظروف المعيشة في أبخازيا، بما في ذلك ما يتعلق بسبل العيش الزراعية ومكافحة الآفات والأمراض التي تصيب النباتات والغابات، أعقبتها أنشطة ملموسة لتحسينها، وبشأن مسألة المحفوظات. وحثّ مديرو جلسات الفريق العامل الثاني جميع المشاركين على السماح، على مدار العام وخصوصا في فترتي عيد الفصح وعيد الميلاد، بزيارة المواقع الدينية لأغراض إنسانية، ويتضمن ذلك السماح لأقارب المتوفين بأن يعبروا الحدود الإدارية لزيارة المقابر.

١٠ - وأدعو المشاركين من جديد إلى إتاحة إمكانية الوصول دون عوائق أمام مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للتمكن من تقييم الاحتياجات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، ودعم الآليات ذات الصلة في الميدان والمساهمة في بناء الثقة بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان للسكان المتضررين. وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩، اتخذ مجلس حقوق الإنسان القرار ٢٨/٤٠، المعنون ”التعاون مع جورجيا“، الذي طلب فيه، في جملة أمور، إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إليه إحاطة شفوية عن متابعة القرار في دورته الحادية والأربعين، وأن تقدم إليه، في دورته الثانية والأربعين، تقريراً خطياً عن التطورات المتصلة بالقرار وبتنفيذه. وعملا بقرارين مماثلين للمجلس، هما القراران ٣٧/٣٤ و ٤٠/٣٧، قدم مفوض الأمم المتحدة السامي السابق لحقوق الإنسان تقريرين خطيين (A/HRC/36/65 و A/HRC/39/44) إلى المجلس في دورته السادسة والثلاثين، المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ودورته التاسعة والثلاثين، المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، على التوالي.

١١ - واهتم المشاركون بموضوع آخر هو موضوع الأشخاص الذين اختفوا أثناء النزاعات ولم يُعرف مصيرهم حتى الآن. وتجدر الإشادة بالمشاركين على ما أبدوه من تفهّمٍ للمحنة التي تعيشها عائلات المفقودين والتزامٍ بالتعاون بشكل مجد في معالجة هذه المسألة، ولا سيما عن طريق دعم العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذا الشأن. وقد أُحرز بعض التقدم خلال الفترة المشمولة بالتقرير فيما يتعلق بمصير المفقودين من أوسيتيا الجنوبية من خلال العمل الذي اضطلع به الخبير الاستشاري الذي تمت الاستعانة بخدماته في إطار مباحثات جنيف الدولية، والذي تتكفل برعايته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ورغم أن الكثير من المسائل الإنسانية لم يُحّل بعد، لا تزال مباحثات جنيف الدولية تتيح للمشاركين فرصة هامة للتحاور بشأن هذه المسائل بصورة بناءة.

١٢ - ومن أجل كفالة إجراء مناقشة أكثر استنارة، عُقدت جلسات إعلامية خاصة بالاقتران مع الجولات الرسمية لمباحثات جنيف الدولية، وأُتيح خلالها للمشاركين أن يستفيدوا من خبرة ومشورة خبراء دوليين في مجالات متنوعة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أتيحت الفرصة للمشاركين مرة أخرى لتعميق فهمهم لأهمية دور المرأة في السلام والأمن، بما في ذلك فيما يتعلق ببناء السلام والأمن البشري وعدم استخدام القوة وما يقابلها من تدابير التنفيذ.

١٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعرب جميع المشاركين في مناسبات عديدة عن تأييدهم لعملية جنيف والتزامهم بها. ولئن كان ذلك يبعث على التفاؤل، فإن تحقيق تقدم ملموس في معالجة المسائل الموضوعية الرئيسية في كلا الفريقين العاملين لا يزال أمرا بالغ الأهمية لتعزيز الاستقرار في المنطقة ومعالجة ما تبقى من تحديات أمنية وإنسانية وغير ذلك من التحديات. وفي ذلك السياق، أؤكد مرة أخرى دعمي الكامل للجهود الجارية التي يبذلها الرؤساء المشاركون لمساعدة المشاركين على تنشيط عملية جنيف. وإنني أتفق مع ملاحظاتهم المقدمة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لعملية جنيف التي مفادها أن التحديات المتبقية

فيما يتعلق بالمسائل الأساسية لم تحل بعد، وأنضم إلى الرؤساء المشاركين في التأكيد على أن المسؤولية الأساسية عن الاستخدام الفعال لعملية جنيف تقع على عاتق المشاركين. وفي ذلك السياق، أؤكد مجددا على الحاجة إلى احترام جميع المشاركين القواعد الأساسية لجولات جنيف والالتزام بها، بما في ذلك وقف الانسحاب من الاجتماعات، من أجل المساعدة على تهيئة المناخ المؤاتي للحوار في هذه المباحثات وحل المشاكل فيها بأسلوب عملي.

ثالثا – حق العودة

ألف – نطاق التشريد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية

١٤ – لم تُلاحظ تغيرات هامة خلال الفترة المشمولة بالتقرير فيما يتعلق بممارسة المشردين داخلياً أو اللاجئين لحقهم في العودة، ولم تُسجل حالات جديدة لتشريد أعداد كبيرة من السكان. ووفقا للبيانات التي قدمتها حكومة جورجيا، بلغ عدد الأفراد المسجلين بوصفهم مشردين داخلياً في جورجيا ٣٨١ ٢٨٢ شخصا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وسُجّلت أكبر الأعداد في تبيليسي وزوغديدي/ساميغريلو. وأصبحت الجوانب المتعلقة بأجيال المشردين تبعث على القلق في ظل عدم وجود حلول دائمة. فوفقاً للبيانات المستمدة من وحدة التحليل التابعة لوزارة المشردين داخليا من الأراضي المحتلة، والصحة، والعمل والشؤون الاجتماعية، ازداد عدد المشردين داخلياً بواقع ٧٦١ ٢٠ شخصاً في الفترة ما بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٩، نتيجةً للمواليد في أسرهم في المقام الأول.

١٥ – وتشير التقديرات إلى أن ما يزيد على ٠٠٠ ٤٥ شخص عادوا طوعاً إلى ديارهم في مقاطعة غالي في أبخازيا. ومما يؤسف له أن السلطات الحاكمة في أبخازيا لا تزال ترفض السماح للمشردين داخلياً المنحدرين من أصل جورجي بالعودة إلى مناطقهم الأصلية أو مناطق إقامتهم المعتادة خارج مقاطعات غالي وأوشامشيرا وتكفارشيلي. والتمست مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مراراً من السلطات الحاكمة تقديم تطمينات بشأن حقوق العائدين في الإقامة الدائمة، وحرية التنقل وتسجيل المواليد وملكية العقارات. وبشكل أعمّ، واصلت الأمم المتحدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير الدعوة إلى ضمان تمتع العائدين بحقوقهم السياسية، والمساواة في الحماية أمام القانون، والضمان الاجتماعي، والرعاية الصحية، والعمل والعمالة، والتعليم، وحرية الفكر والضمير والتعبير، والحياة الثقافية.

١٦ – وتجدر الإشارة إلى ازدياد دواعي القلق بشأن القيود المفروضة على الحقوق الأساسية، بما فيها حرية التنقل، عقب توقيع ما يسمى ”القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب في أبخازيا“ و ”القانون المتعلق بإجراءات الخروج من جمهورية أبخازيا ودخول جمهورية أبخازيا“ في عام ٢٠١٥. وسنّت السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية أيضا ”قوانين“ جديدة مماثلة. وتقضي ”القوانين“ بإصدار وثائق للسكان الذين يحدَّدون بموجبها بوصفهم ”أجانب“ أو ”عديمي الجنسية“. وفي هذا السياق، أحث السلطات الحاكمة في أبخازيا على أن تكفل إتاحة فرص استصدار الوثائق من أجل تيسير حرية التنقل والحصول على الحقوق والخدمات للسكان العائدين ذوي الأصل الجورجي في الجزء الشرقي من أبخازيا.

١٧ – وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، عدلت السلطات الحاكمة في أبخازيا ”القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب في أبخازيا“ من خلال استحداث ”تصريح للمقيمين الأجانب“، يتيح للمنحدرين من أصل جورجي وغيرهم ممن يعيشون في أبخازيا ممارسة حقوقهم بحرية أكبر. وفي انتظار بداية العمل بتصريح

المقيمين الأجانب، أصدرت السلطات الحاكمة وثائق هوية مؤقتة، معروفة باسم ''الاستمارة رقم ٩''، في الفترة بين تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لزهاء ٠٠٠ ١٢ شخص من المنحدرين من أصل جورجي، مما يسّر لهم التنقل بحرية والاستفادة من الخدمات وإمكانية العمل. وأفادت تقارير بتمديد السلطات الحاكمة إصدار ''الاستمارة رقم ٩'' حتى نهاية عام ٢٠١٩، نظرا لإحجام السكان العائدين عن التصريح بأنهم ''أجانب'' وبطء إصدار ''تصاريح المقيمين الأجانب''.

١٨ - وكما يتضح من استمرار تجديد ''الاستمارة رقم ٩''، لا يزال استحداث ''تصريح المقيمين الأجانب'' يمثل مشكلة لعدة أسباب. وتشمل تلك الأسباب إحجام الأشخاص الذين يقيمون في أبخازيا منذ أجيال عديدة عن التصريح بأنهم ''أجانب''. وعلاوة على ذلك، لا يمنَح ''تصريح المقيمين الأجانب'' حامله المجموعة الكاملة من الحقوق السياسية والحقوق في السكن والأراضي والعقارات. وإضافة إلى ذلك، فإن الشروط التقييدية المتعلقة بالأهلية تستثني عددا كبيرا من الأشخاص من الحصول على ''تصريح المقيمين الأجانب''، بمن فيهم من يُحتمل عودتهم في المستقبل، في حين أن أسباب الرفض عامة ومفتوحة أمام التفسيرات.

١٩ - وتتصل التحديات الرئيسية من حيث الحماية وإعادة الإدماج بالوثائق، وحرية التنقل، والاحتياجات المتعلقة بإصلاح أماكن الإيواء وقلة فرص كسب العيش. ولا يزال يساورني القلق إزاء القرار الذي اتخذته السلطات الحاكمة في أبخازيا بالتوقف عن السماح للسكان المنحدرين من أصل جورجي باستخدام ''وثائق السفر'' الأبخازية بحكم الواقع منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ والتوقف عن قبول استخدام جوازات السفر السوفياتية السابقة، في حين لا يتمكن المنحدرون من أصل جورجي حتى الآن من الاستفادة من ''تصريح المقيمين الأجانب'' أو لا يرغبون في ذلك. وأدت هذه الظروف إلى حالة لم تتمكن فيها عدة آلاف من السكان المنحدرين من أصل جورجي من عبور الحدود الإدارية بنهاية الفترة المشمولة بالتقرير. ونتيجة لذلك، لم يكن بوسعهم زيارة أسرهم، أو الاستفادة من الخدمات الطبية أو التعليمية، أو الحصول على مخصصاتهم ومعاشاتهم التقاعدية. وأحث السلطات المعنية على معالجة هذه الفجوة المتعلقة بالحماية على سبيل الأولوية، مع العمل أيضا على وضع رؤية طويلة الأجل بشأن مركز السكان العائدين من أصل جورجي، ينبغي تجنب أي معاملة تمييزية أو انتقاص من الحقوق فيها.

٢٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية السماح للمشردين من مقاطعة أخالغوري وأقاربهم بزيارة تلك المنطقة. وأصدرت تلك السلطات أيضا وثائق العبور (propusk) لمن كانوا مؤهلين للحصول عليها وجددتها لهم. ولا تزال مفوضية شؤون اللاجئين تلاحظ انتظام حركة تنقل الناس عبر الحدود الإدارية في أوسيتيا الجنوبية؛ إلا أن بعض الأشخاص المشردين لا يزال محروماً من الحصول على الوثائق اللازمة للعبور. وإضافة إلى ذلك، ازدادت صعوبة عبور الحدود الإدارية إلى مقاطعة أخالغوري، ولا سيما بالنسبة إلى التجار، نتيجة إنشاء مركز للتخليص الجمركي عند نقطة العبور. وأثّر الإغلاق المؤقت لنقاط العبور في أوائل عام ٢٠١٩ سلبا على السكان في أوسيتيا الجنوبية.

٢١ - ومنذ اندلاع النزاع في آب/أغسطس ٢٠٠٨، لم يتسن للأمم المتحدة للأسف دخول أوسيتيا الجنوبية لممارسة عملها، باستثناء بعثة للتقييم الإنساني نظمتها مفوضية شؤون اللاجئين إلى مقاطعتي تسخينفالي وأخالغوري في آب/أغسطس ٢٠١٦. ومن الأهمية بمكان أن يناقش استمرار إتاحة إيصال المساعدات الإنسانية مع كل من السلطات الحاكمة وحكومة جورجيا وأن توافقا عليه. وإضافةً إلى ذلك، فقد تمكّن الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية وعدد من موظفي الأمم المتحدة من زيارة

تسخينفالي والمناطق المحيطة بها فضلا عن أخالغوري والوقوف على آخر التطورات في إطار التحضير لجولات هذه المباحثات. وأشجع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تساعد بنشاط في تيسير الوصول المنتظم دون عوائق إلى أوسيتيا الجنوبية لتمكين الوكالات الإنسانية والإنمائية من تقديم المساعدة إلى السكان ودعم المشردين الأشد ضعفا، وذلك في أعقاب بعثة التقييم الإنساني التي أوفدتها مفوضية شؤون اللاجئين.

٢٢ - وأشجع أيضا على إقامة حوار بين السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية والمنظمات الإنسانية بشأن إمكانية استئناف تلك المنظمات إيفاد البعثات إلى المنطقة من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان في أعقاب بعثة مفوضية شؤون اللاجئين.

٢٣ - ولا تزال المفوضية مستعدة لاستئناف المشاورات بشأن عودة المشردين إلى أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية بغية ضمان أن تكون هذه العودة آمنة وطوعية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين اتخاذ مزيد من الخطوات لتسهيل إجراءات العبور من أجل تمكين الأفراد من البقاء على اتصال بمجتمعاتهم الأصلية ومتابعة ما يجري فيها من تطورات، وكذلك لإعطائهم حق الاختيار، بحريةٍ وعن بينةٍ، بين العودة إلى مناطقهم الأصلية أو الاندماج في المناطق التي نزحوا إليها أو في غيرها من المناطق.

٢٤ - ويؤسفني أن أشير إلى أن السلطات الحاكمة في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية فرضت في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ قيودا مؤقتة في نقاط العبور الرئيسية مع إقليم جورجيا الذي تديره تبليسي، بحجة حماية السكان من تفشي الأنفلونزا. وأثيرت شكوك حول تلك القيود من جانب الرؤساء المشاركين والمجتمع الدولي. واستنادا إلى توجيهات وردت من منظمة الصحة العالمية، أكد الرؤساء المشاركون أن إغلاق نقاط العبور لا يحقق أي فوائد في مجال الصحة العامة. وفي حين سمح لبعض الأشخاص بالعبور على سبيل الاستثناء للتمكن من الحصول على الرعاية الصحية الطارئة، كان للإغلاق تأثير كبير على حياة الأشخاص المتضررين، وخاصة أولئك الذين يعانون من حالات طبية مزمنة. وأشجع جميع الجهات الفاعلة المعنية على استخدام آليات منع الحوادث ومواجهتها، بما في ذلك الخطوط الساخنة، لمعالجة هذه المسائل.

٢٥ - وأحث على الاستئناف الفوري لسير العمل المعتاد لآلية منع الحوادث ومواجهتها في غالي، دون أي شروط مسبقة. وعلاوة على ذلك، أدعو جميع الأطراف المعنية إلى التعامل بإنسانية مع السكان المحليين الذين يمارسون أنشطة كسب العيش التقليدية قرب الحدود الإدارية وعبرها.

٢٦ - واستمر للأسف تطبيق ما يُسمى بتدابير ''ضبط الحدود'' على طول الحدود الإدارية مع كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وظل وضع مزيد من العقبات أمام حرية التنقل يلاحظ على طول الحدود الإدارية، بما في ذلك ما يسمى ''علامات حدود الدولة''، ومراكز المراقبة ومعدات الرصد. وأفيد أيضا عن زيادة المراقبة من جانب حرس الحدود التابع للاتحاد الروسي واتباع ممارسات صارمة في حالات الاحتجاز.

٢٧ - وفي سياق حرية التنقل، شكّل عدم إصدار الوثائق اللازمة، واستمرار تطبيق إجراءات ''ضبط الحدود''، وإغلاق أربع من أصل ست نقاط عبور خلال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ عوامل أدت إلى زيادة تقييد قدرة بعض السكان في أبخازيا، ولا سيما من يعيشون في المنطقة المتاخمة لنقاط العبور المذكورة، على عبور الحدود الإدارية. أما الأشخاص الذين لديهم وثائق تسمح لهم بعبور الحدود الإدارية، فيجب عليهم الآن قطع مسافات طويلة للعبور. وأدى إغلاق معبر ناباكيفي/ناباكيا ومعبر

أوتوبايا-٢/بغورا إلى تعقيد كبير في التنقل عبر الحدود الإدارية، الأمر الذي لا يؤثر سلبا على الحق الأساسي في حرية التنقل فحسب، بل يؤدي كذلك إلى زيادة العزلة الاجتماعية للسكان المنحدرين من أصل جورجي في الجزء الشرقي من أبخازيا. وأكرر ما سبق أن دعوت إليه من إعادة فتح المعابر المغلقة وامتناع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية قد تؤثر سلبا على الحالة الإنسانية للسكان المتضررين وحصولهم على الحقوق والخدمات.

٢٨ - وتسبَّب العجز عن الوصول بحريةٍ إلى الحقول الزراعية والبساتين والمراعي التقليدية والغابات والأسواق في انخفاض الدخل ونقص فرص العمل، وزاد من تقويض القدرة على التواصل والتفاعل بين العائلات التي يعيش أبناؤها على طرفي الحدود الإدارية. وزادت تدابير إقامة الأسيجة على طول الحدود الإدارية من تفاقم الظروف المعيشية الصعبة للأفراد الذين يعيشون في كلا الجانبين، بمن فيهم العديد من المشردين داخلياً. ومن أجل التخفيف من الآثار الأشد ضرراً على آليات البقاء التي يستخدمها السكان وعلى سبل كسب العيش التي يلجؤون إليها، تواصل ''اللجنة الحكومية المؤقتة المعنية بتلبية احتياجات المجتمعات المحلية المتضررة في القرى الواقعة على طول الخط الفاصل''، التي أنشأتها حكومة جورجيا، تعبئة الأموال من ميزانية الدولة لاستثمارها في القرى المتضررة من إقامة الأسيجة، في سبيل تطوير بنيتها التحتية للري، ومياه الشرب، والطرق، والتعليم، والزراعة، والمأوى، والتدفئة والصحة.

٢٩ - وعلى الرغم من احتفاظ المشردين داخلياً بحقهم في العودة، واصلت حكومة جورجيا جهودها الرامية إلى توفير حلول دائمة لهم فيما يتصل بالسكن وتيسير حصولهم على فرص كسب العيش. وأشيدُ بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة جورجيا لدعم المشردين داخلياً، بما في ذلك من خلال توفير السكن وتقديم المساعدات الأخرى، على النحو المبين في خطط العمل المتعاقبة الرامية إلى تنفيذ استراتيجية الدولة المتعلقة بالمشردين داخلياً. غير أنه من المؤسف أن نسبة جميع أسر المشردين داخلياً الذين وُفرت لهم حلول دائمة للسكن لم تتجاوز ٤٣ في المائة بحلول نهاية عام ٢٠١٨. ولا تزال الحاجة ماسة إلى مواصلة تحسين أحوال معيشة المشردين داخلياً، سواء في المراكز الجماعية أو في المساكن الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة حاجة مستمرة إلى مواصلة بذل الجهود من أجل توفير فرص للعمل وكسب العيش للمشردين داخلياً.

٣٠ - وبفضل جهود حكومة جورجيا وشركائها الدوليين، انخفضت درجة استياء المشردين داخلياً من المساكن الموفرة لهم. وتحقق ذلك الانخفاض نتيجة اتخاذ تدابير هامة، كان منها تحسين التشريعات التي تنظم توفير السكن في المراكز الحضرية والاقتصادية بدلاً من المناطق الريفية المعزولة. ومع ذلك، لا تزال هناك شواغل إزاء عملية اختيار المستفيدين من أجل كفالة حصول الأشخاص الأشد عوزا منهم على مسكن. وواصلت وزارة المشردين داخلياً من الأراضي المحتلة، والعمل، والصحة والشؤون الاجتماعية تطوير خدمة الخط الساخن التي تدعمها مفوضية شؤون اللاجئين لتمكين المشردين داخلياً من الاتصال عن بُعد بالمسؤولين في الوزارة. واتسع نطاق الخيارات السكنية المتاحة بفضل الجهود الأخرى المبذولة، مثل استمرار مشاريع الخصخصة والإسكان الريفي، التي تجمع بين توفير المأوى وتوفير الأراضي الزراعية. إلا أن الحلول السكنية الدائمة القائمة لا تزال محدودة بالنظر إلى إجمالي الاحتياجات.

٣١ - ورغم الجهود المستمرة لمساعدة المشردين داخلياً، لا تزال هناك تحديات كبيرة تواجه إدماجهم في المجتمعات المستضيفة، بالنظر إلى اتساع نطاق هذا التشرّد. فقد كشفت حكومة جورجيا أن المبلغ الذي لا يزال مطلوباً لتلبية احتياجاتهم السكنية المتبقية يزيد على ٨٠٠ مليون دولار. ويمثل ذلك المبلغ التكاليف المقدرة لتزويد نحو ٥٠ ٠٠٠ أسرة من أصل ٩٠ ٠٠٠ أسرة بأنواع مختلفة من ترتيبات الإيواء.

وتبذل حكومة جورجيا جهودا لتوفير مساكن بديلة للمشردين داخلياً الذين يعيشون في مراكز جماعية متهالكة، ولكن لا تزال هناك احتياجات كبيرة. وكثيرا ما تكون الظروف المعيشية للمشردين داخلياً المقيمين في مساكن خاصة غير ملائمة بدرجة مماثلة. وعلى الرغم من أن هؤلاء الأشخاص يملكون العقار الذين يقيمون فيه في كثير من الأحيان، فإن انعدام الفرص الاقتصادية يجبرهم في بعض الأحيان على الرجوع إلى ظروف السكن المتدنية النوعية في المراكز الجماعية من أجل تحقيق شروط استمرار الحصول على المساعدة.

٣٢ - غير أن توفير المسكن الدائم، ليس هو الجانب الوحيد للإدماج، وإن كان جانباً ضرورياً. فلا بد كذلك من معالجة الجوانب الاجتماعية الاقتصادية، مثل توفير سبل العيش المستدامة وفرص الحصول على الخدمات التعليمية والطبية والاجتماعية الجيدة. ومع أن الأمم المتحدة تواصل، جنبا إلى جنب مع الجهات المانحة وسائر الجهات صاحبة المصلحة، مساعدة حكومة جورجيا على حماية السكان المتضررين وضمان حقوقهم، فإن الأزمات الإنسانية الحادة التي تشهدها أجزاء أخرى من العالم تؤثر سلبا على مستويات التمويل الموجه للمشاريع الإنسانية في جورجيا. وعلاوة على ذلك، لم يعد تحقيق المزيد من التقدم في إدماج المشردين داخلياً وتحسين ظروفهم المعيشية مسألةَ استجابة لحالة إنسانية بقدر ما هو مسألة إدماج احتياجاتهم الاجتماعية الاقتصادية في الاستراتيجيات الإنمائية والميزانيات على مستويات البلديات والمناطق والبلد.

٣٣ - وأرحب بقرار حكومة جورجيا تقديم المساعدة إلى المشردين داخليا على أساس الاحتياجات وأوجه الضعف، باستخدام نظام نقاط الاستحقاق بدلا من الاعتماد على التسجيل في قاعدة بيانات. ويتماشى ذلك مع التوصيات التي اعتمدها المقرر الخاص السابق المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً خلال زيارته إلى جورجيا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وأحث حكومة جورجيا على متابعة تلك التوصيات، بما في ذلك التوصية بتنفيذ استراتيجية اتصالات بشأن إصلاح منظومة المساعدات الاجتماعية بدعم من مفوضية شؤون اللاجئين. وأحث حكومة جورجيا على أن تقوم أيضا بإصلاح نظام المساعدات الاجتماعية ومضاعفة جهودها الرامية إلى تخصيص ما يكفي من الموارد من ميزانية الدولة لتمويل الجهود الإنمائية التي تشمل احتياجات المشردين داخلياً. وأرحب بالمبادرات التي اتخذتها الجهات المانحة لتوفير التمويل والدعم اللازمين لمبادرات المساعدة والتنمية هذه المراعية لاحتياجات المشردين في جورجيا.

٣٤ - ورغم إحراز بعض التقدم في إعادة إدماج السكان العائدين المنحدرين من أصل جورجي، لا تزال هناك احتياجات هامة وتحديات متعلقة بتوفير الحماية لهم. ولا تزال حكومة جورجيا تعتبر رسميا العائدين طوعاً إلى أبخازيا مشردين داخلياً، وبالتالي من المستحقين للمساعدة. ولا ينبغي أن تحول هذه المساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدمها حكومة جورجيا دون قيام السلطات الحاكمة في أبخازيا بتوفير الوثائق اللازمة للعائدين وتمكينهم من التمتع بالحقوق والخدمات بشكل كامل.

٣٥ - وقد نُفذت مجموعة متنوعة من المبادرات المتعلقة بالبنية التحتية وسبل كسب العيش التي مولها المجتمع الدولي خلال الفترة المشمولة بالتقرير وكان لها أثر إيجابي على الأوضاع الإنسانية والأمنية للسكان في مقاطعة غالي وعلى فرص إعادة إدماج العائدين.

٣٦ - ولا تزال هناك تحديات أخرى تتعلق بالحماية وإعادة الإدماج في المناطق الشـــرقية من أبخازيا. فرغم أن الســـكان المحليين يعربون عموماً عن تقديرهم للمســـاعدة التي يحصـــلون عليها، فإنهم لا يزالون يشتكون من عدم الشعور بالأمان، وخاصة بشأن المستقبل. ولا تتوفر وثائق سارية الصلاحية لدى شريحة كبيرة من السـكان في مقاطعات غالي، وتكفارشـيلي وأوشـامشـيرا. وقد ترتب على الامتناع عن إصـدار الوثائق اللازمة في السـنوات التسـع الماضـية أثر سـلبي كبير على الأطفال، حيث لم يتمكن الآباء من استصدار الوثائق اللازمة لأطفالهم لأنهم هم أنفسهم لم يكن لديهم وثائق سارية الصلاحية. ودواعي القلق المتصـلة بالحماية التي أعرب عنها العائدون تتعلق تحديدا بما يلي: (أ) حرية التنقل، ولا سـيما من المنظور الطويل الأجل، حيث يسود انطباع بأن الرسائل التي ترسلها السلطات الحاكمة لا تكون دائما متسقة؛ (ب) الوثائق المطلوبة من أجل ممارســـة حرية التنقل، والتمتع بالحقوق والحصـــول على الخدمات؛ (ج) إمكانية الحصول على التعليم، بما في ذلك التعليم العالي، وعلى وجه الخصوص، الحصول على التعليم المتعدد اللغات باللغة الأم؛ (د) كفالة إمكانية الحصـول على الرعاية الصـحية الجيدة (على جانبي الحدود الإدارية)؛ (هـ) حالات التمييز، بما فيها الحالات التي تتعلق بالوثائق والضرائب؛ (و) الافتقار إلى الحماية الفعالة من الجرائم وعدم التصدي بالشكل الكافي لحوادث العنف الجنسي والجنساني.

باء - الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية

٣٧ - واصـل السـكان في مقاطعة غالي، بمن فيهم العائدون، الإعراب عن قلقهم إزاء القيود المفروضـة على حرية تنقلهم، وتأثير تلك القيود على التواصـل بانتظام مع أفراد أسـرهم وأصـدقائهم القاطنين على الجانب الآخر من نهر إنغوري، وقدرتهم على الوصـول إلى البنية التحتية المجتمعية، بما في ذلك الوصـول إلى المرافق الطبية والأسواق في مقاطعة زوغديدي. ولا يزال وضع وتنفيذ نظام للعبور يخفف من تلك المخاوف أمرا بالغ الأهمية لتحسين الأحوال المعيشية للسكان المحليين، وإحراز تقدم في إعادة إدماج العائدين، ومنع تشرّدهم مرة أخرى. وفي هذا السياق، لا بد من إيجاد وتنفيذ حلول لتوفير الوثائق بما يتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والمبادئ التي تنظم مسألة منع حدوث حالات انعدام الجنســـية وتقليص عددها. وإنني أحث الأطراف المعنية على اتخاذ خطوات عملية لحل هذه المشـــكلة المتكررة دون إبطاء، والسماح للأطفال بوجه خاص بالعبور من مواقع مناسبة وآمنة.

٣٨ - وهنـاك علاقـة معقـدة بين حق الفرد في العودة الطوعيـة والآمنـة على نحو يحفظ كرامتـه وتهيئـة الظروف المؤاتية لهذه العودة. فحق الأفراد في العودة، في حالة الأشخاص المشردين داخلياً، ينبع من حقهم في حرية التنقل على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ومن الضروري الاعتراف بأن العودة حق من حقوق الإنسـان ومسـألة إنسـانية على حد سـواء، ولذلك لا يمكن ربطها على نحو مباشـر بالمسـائل السـياسـية أو بإبرام اتفاقات سـلام. ويجب معالجتها بغض النظر عن أي تسـوية للنزاع الأسـاسـي. وفي الوقت ذاته، يقع على عاتق الفرد في المقام الأول عبء تقييم المخاطر واتخاذ قرار مستنير بشـأن العودة في وقت ما. وعند القيام بذلك، يجب أن يتمكن الأشـخاص المشـرّدون من أن يضـعوا في اعتبارهم جميع العوامل التي يمكن أن تؤثر على سـلامتهم وكرامتهم وقدرتهم على ممارســـة حقوق الإنسان الأساسية.

٣٩ - وتلتزم الأمم المتحدة بمساعدة الدول في البحث عن حلول دائمة للأشخاص المشردين، وتعمل في هذا الصدد من منطلق وعيها بأن العودة الطوعية بأمان وكرامة هي إحدى الحلول الدائمة، وأن الحلين الآخرين هما الاندماج المحلي وإعادة التوطين. وينبغي أن تسترشد الأمم المتحدة، لدى القيام بدورها في تيسير عمليات العودة المنظمة وتصميمها وتنفيذها، بضرورة تجنب إلحاق الضرر بالأشخاص موضع الاهتمام أو الإسهام في تعريضهم لانتهاكات محتملة لحقوق الإنسان: يجب أن تكون أي عمليات عودةٍ طوعيةً وأن تتم بصورة آمنة تحفظ الكرامة. ولذلك، يجب أن تستند الأنشطة المتصلة بعمليات العودة المنظمة إلى تقييم دقيق للمخاطر، وأن تراعي الظروف والشواغل القائمة في مجالي الأمن وحقوق الإنسان، ومدى إمكانية الحصول على سبل كسب العيش والخدمات الأساسية، والطابع الطوعي للعودة. وينبغي أيضاً أن يؤخذ في الحسبان الجانب المتعلق بإتاحة إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق، ومن ثم، قدرة الأمم المتحدة على رصد كل تلك العوامل بفعالية.

٤٠ - وخلافاً لأوسيتيا الجنوبية، تواصل أبخازيا الاستفادة من المساعدات الإنسانية والإنمائية الدولية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، توسع نطاق تطبيق إطار الشراكة الاستراتيجي لأبخازيا الذي وضعه الشركاء في المجالين الإنساني والإنمائي والذي تتولى الأمم المتحدة تنسيقه. وإلى جانب تعزيز بناء الثقة وتقديم المساعدة الإنسانية إلى المشردين الأشد ضعفاً، استهدف هذا الإطار أيضا إيجاد حلول دائمة للعائدين من خلال الاضطلاع بأنشطة الحماية والمساعدة المتكاملة والتشجيع على ممارستهم لحقوقهم في مقاطعات غالي وأوشامشيرا وتكفارشيلي.

٤١ - وفيما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة، ظلت الاستراتيجيات والإجراءات التي تستهدف جميع الفئات السكانية الضعيفة في أبخازيا تكمّل التركيز الأولي الحصري على العائدين. ويشارك في هذه الجهود الشركاء الاستراتيجيون التالون، في ظل تنسيق عام يتولاه منسّق الأمم المتحدة المقيم: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)؛ وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ ومنظمات دولية غير حكومية هي منظمة مكافحة الجوع، والمجلس الدانماركي للاجئين، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية؛ وكذلك بعض الجهات الفاعلة الأخرى في المجال الإنساني بصفته مراقب. ويُقدَّم الدعم عموما في قطاعات متعددة هي: الصحة، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية؛ وسبل العيش، والزراعة، والإنعاش الاقتصادي؛ والمساعدة في مجال الإسكان، والبنى التحتية المجتمعية؛ والتعليم، والشباب والخدمات الاجتماعية؛ والبيئة؛ وخدمات الحماية، بما في ذلك المساعدة القانونية ومنع العنف الجنسي والجنساني والتصدي لهما؛ وتقديم الدعم إلى المجتمع المدني.

٤٢ - وواصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالاشتراك مع منظمات غير حكومية محلية ودولية ومع السلطات الحاكمة، تذليل العقبات التي تعترض العودة المستدامة عن طريق توفير منحٍ نقدية فردية تُدفع مرة واحدة للأسر الضعيفة وتوفير النصائح والاستشارات القانونية فيما يتعلق باستصدار الوثائق والحصول على الحقوق والخدمات. ووفرت المفوضية فرص عمل للعائدين من الشباب والإناث، ووفرت وسائل نقل مجانية لعدد من تلاميذ المدارس والضعفاء من الأشخاص الذين يعبرون جسر إنغوري يوميا. وقامت كذلك بإصلاح بعض المدارس وبمشاريع أخرى صغيرة في مجال البنى التحتية وقدمت الدعم لأسر المزارعين الضعيفة من خلال تعزيز تنويع المحاصيل وتقنيات الزراعة الحديثة. ولا تزال المفوضية ملتزمة

بتوفير الدعم المجتمعي، ولا سيما لتعزيز حماية الأشخاص المعرضين للخطر وتشجيع مشاريع التعايش السلمي التي يستفيد منها العائدون والمجتمعات المحلية المضيفة.

٤٣ - وسعياً لمعالجة الآثار المترتبة على سوء المحاصيل والنهج الزراعية غير المستوفية للمعايير المطلوبة، قامت المفوضية وشركاؤها بتقديم المعدات والتدريب إلى الأسر المعيشية الضعيفة في جنوب شرق أنخازيا، بغية مساعدتها على تنويع نشاطها الزراعي وتحديثه. وأدى تقييم لجوانب الضعف شمل ١ ٠٢٤ أسرة معيشية من أسر السكان العائدين في شرق أنخازيا إلى توفير المساعدة النقدية لـ ٣٦٢ أسرة معيشية (ثلاثة أمثال العدد المسجل في الفترة المشمولة بالتقرير السابق). ومع ذلك، فإن معظم الأسر المعيشية الضعيفة توجد في قرى تقدِّم فيها المبادرات الإنمائية المحلية المجتمعية إمكانات أفضل على المدى الطويل من الإمكانات التي توفَّر من خلال المساعدات المالية الفردية غير المستدامة.

٤٤ - ومن خلال الدعم الذي قدّمه البرنامج الإنمائي إلى الشباب في مجتمعات العائدين والمجتمعات المتضررة من النزاع في عام ٢٠١٨، حصل حوالي ١ ٩٠٠ مستفيد (من الطلاب والمعلمين) في ٣١ مدرسة ريفية في أنخازيا على فرص أفضل للوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومعداتها وإلى الإنترنت. وجرى التشجيع على استخدام المنهجيات المتمحورة حول الطالب في تعلم اللغات الأجنبية في المدارس الريفية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، حسّن ٢١٨ معلما مهاراتهم المهنية في تدريس اللغة الإنكليزية، وقُدّم ٦٤٠ درسا تضمنت استخدام نُهج جديدة لتعليم وتعلم اللغات الأجنبية. وواصل البرنامج الإنمائي أيضا دعم مبادرات المكتبات الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات، ووفر صفوفا لتعلم اللغة الإنكليزية للشباب، مع منحهم شهادات تمكّنهم من التسجيل في المرحلة الجامعية ومرحلة الدراسات العليا بالخارج، وأنشأ مركزا جامعيا لتعلم اللغات، تُقدم فيها دورات مجانية بخمس لغات أجنبية.

٤٥ - وفي عام ٢٠١٨، واصلت اليونيسف، بالشراكة مع جهات فاعلة دولية ومحلية، دعم تحسين فرص حصول الأطفال الأشد ضعفا، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، في جميع أنحاء أنخازيا على خدمات الرعاية الصحية والتعليم. وواصلت اليونيسف أيضا برنامجها لتدريب المعلمين على منهجيات التعليم المتمحورة حول الطالب ومنهجيات التعليم المتعدد اللغات باللغة الأم وتعليم المهارات الحياتية. وقدمت اليونيسف الدعم في إنشاء مراكز موارد للمعلمين وواصلت دعم ٢٨ من الأندية الشبابية التي تقيم أنشطة يشارك فيها الشباب وتهدف إلى تطويرهم.

٤٦ - وبدعم من مفوضية شؤون اللاجئين، واصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعزيز منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي لهما، من خلال إسداء المشورة الطبية والقانونية والمشورة النفسية - الاجتماعية وحملات التوعية التي تقوم بها إحدى المنظمات غير الحكومية المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، تواصل هيئة الأمم المتحدة للمرأة دعم مشاركة المرأة في جميع جوانب عملية السلام وتنظم بانتظام منابر لتبادل المعلومات بين المنظمات النسائية، والمشردات داخليا والمتضررات من النزاع والنساء اللواتي يعشن في الأراضي المتاخمة للحدود الإدارية من جهة، والمشاركين الجورجيين في مباحثات جنيف الدولية وفي آلية منع الحوادث ومواجهتها من جهة أخرى. والهدف الرئيسي من تلك الاجتماعات هو إطلاع النساء على حالة الحوار السياسي وإتاحة منتدى يعبرن فيه عن احتياجاتهن وأولوياتهن.

٤٧ - وتنطوي مسألة حرية التنقل عبر الحدود الإدارية على أبعاد أمنية وإنسانية وأبعاد تتعلق بحقوق الإنسان ولا تزال تكتسي أهمية قصوى للسكان المحليين. وقد اتخذت التطورات المستجدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير اتجاهين هما: تعزيز الرقابة والقيود، ومواصلة إضفاء الطابع الرسمي على الوثائق التي تتوقف إمكانية عبور الحدود على حيازتها.

٤٨ - وقد اعتاد ما متوسطه ٧٥٠ شخصا على عبور الحدود الإدارية عند معبر ناباكيفي/ناباكيا ومعبر أوتوبايا-٢/بغورا المغلقين حاليا. وفي هذا السياق، أحث السلطات الحاكمة في أبخازيا على توفير خيارات نقل إضافية لمن يعيشون في مناطق أبعد من أجل تيسير عبور جسر إنغوري بسرعة أكبر. وأعلق أهمية قصوى على مواصلة خدمات الحافلتين اللتين تديرهما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واللتين تمكنان الأشخاص الضعفاء من عبور جسر إنغوري. وأدعو السلطات المعنية إلى تسهيل إجراءات العبور، في الحالات التي توجد فيها تلك الإجراءات، فيما يتعلق بالزيارات الأسرية، ولا سيما في حالات الطوارئ الطبية أو الطوارئ الأسرية الأخرى أو حالات الموت الوشيك أو الجنازات.

٤٩ - وينبغي تمكين المحتاجين إلى الرعاية الطبية من الحصول عليها حيثما تتوافر، بأقصى سرعة ممكنة وبأعلى مستوى ممكن. وأناشد جميع الأطراف صاحبة المصلحة أن تتحلى بأعلى درجة من العناية والمرونة في هذا الصدد، وأن تحسن الأوضاع عند المعابر، بما في ذلك من خلال استحداث إجراءات مسار سريع للأشخاص الضعفاء.

٥٠ - وينبغي أن تُتاح للأطفال المنحدرين من أصل جورجي إمكانية تلقي التعليم بلغتهم الأم إذا رغبوا في ذلك. وينبغي تيسير تلقي التعليم بهذه اللغة في أماكن لا يستغرق الوصول إليها وقتاً طويلاً وأن يُسمح بالوصول إليها من أقرب معبر ممكن على الحدود الإدارية.

رابعا - حظر التغييرات الديمغرافية القسرية

٥١ - ينبغي أن تخضع عمليات إدارة التنقلات السكانية، بما في ذلك عمليات الإجلاء، لمعايير حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، على نحو يقيد بشكل صارم عمليات النقل القسري، ولا سيما تلك التي تسفر عن تغيير ديمغرافي. ولا تزال مبادئ وأحكام القانون الدولي المشار إليها في تقاريري السابقة تنطبق تماماً على هذه المسألة، وكذلك الالتزامات المتعلقة بمنع الإعادة القسرية التي تحكم حماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يفرون من ديارهم هرباً من نزاع مسلح أو عنف متفشٍّ أو سعياً لتفادي الآثار الناجمة عن أيٍ منهما. ومع أنه لم يلاحظ خلال الفترة المشمولة بالتقرير وقوع أي حالة جديدة من حالات التشرد، لا تزال الآثار الديمغرافية المترتبة على الحالات السابقة مستمرة.

خامسا - إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية

ألف - الأسس القانونية الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية

٥٢ - لا بد من إيجاد حيز للعمل الإنساني والحفاظ عليه لكي يتسنى تلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين من النزاعات والمشردين بصورة فعالة، من أجل تخفيف معاناتهم وتمكين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من الاضطلاع بولاياتها. وفي هذا السياق، يبقى من المهم أن تحترم جميع الأطراف التزاماتها وتتصرف بحسن نية من أجل الإعمال التام لمبدأ وجوب إتاحة إيصال المساعدات

الإنسانية، وهو مبدأ له جذور راسخة في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فحرية مرور البضائع المستخدمة في الإغاثة وتيسير العمليات الإنسانية مرتبطان بإعمال عدد من حقوق الإنسان، منها الحقوق في الحياة وفي مستوى معيشي لائق وفي الحماية من التمييز. وعلاوة على ذلك، بناء على الممارسة التي تتبعها هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، يتزايد الاعتراف بأن التزام الدول باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها يشمل التزاما بالدعوة إلى تقديم المساعدة (الإنسانية) الدولية وقبولها وتيسيرها، ولا سيما عند وجود قيود تحد من قدرة الدولة على تلبية جميع الاحتياجات الإنسانية بصورة فعّالة، مثل نقص الموارد أو غير ذلك العقبات، كعدم قدرة الدولة على بسط سيطرتها الفعلية على أجزاء من أراضيها.

٥٣ - وفي سياق النزاعات الدولية، يقتضي القانون الدولي الإنساني تهيئة الظروف المؤاتية لمرور جميع شحنات الإغاثة ومعداتها وموظفيها بسرعة ودون عوائق. وفي النزاعات غير الدولية، يجب أن تنظم الدول أعمال إغاثة السكان المدنيين بدون أي تمييز يؤثر عليهم سلباً. والقبول العالمي لتلك القواعد رسّخ قاعدة من قواعد القانون العرفي التي تنطبق على النزاعات الدولية وغير الدولية على السواء، وهي أن أطراف أي نزاع ملزمون بأن يسمحوا بمرور احتياجات الإغاثة الإنسانية وأن ييسروا وصولها إلى المدنيين المحتاجين إليها بسرعة ودون عوائق. وعلاوة على ذلك، لا بد من تبسيط الترتيبات المتعلقة بموظفي الإغاثة إلى أقصى حد ممكن، ولذلك فإنني أشجع على اتخاذ تدابير لإفساح المجال لهذه الجهود وتيسيرها.

باء - التحديات العملياتية

٥٤ - تواصل الأمم المتحدة دعم جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز الاتصال الشخصي وتحسين الحياة اليومية للمقيمين على جانبي ''الخطوط الفاصلة''. وتحقيقا لهذه الغاية، رحبتُ باعتماد حكومة جورجيا في نيسان/أبريل ٢٠١٨ لمبادرتها من أجل السلام المعنونة ''خطوات نحو مستقبل أفضل''، التي تهدف إلى تعزيز فرص التجارة والتعليم للسكان في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، وأحث على مواصلة الحوار وحشد الإرادة السياسية لضمان تنفيذ المبادرة لصالح جميع الأطراف المعنية. ومن الجدير بالثناء التركيز بوجه خاص على تدابير ملموسة لتشجيع وتيسير حرية حركة السلع والخدمات والأشخاص والأموال بين أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية ومناطق جورجيا الواقعة تحت إدارة تبليسي. وعلى الرغم من تلك التطورات الإيجابية، فإن حالات الغموض الواردة في الصكوك القانونية الحالية، وكذلك في ''القانون المتعلق بالأراضي المحتلة'' و ''استراتيجية الدولة بشأن الأراضي المحتلة''، لا تزال تضفي تعقيداً على البيئة العملياتية التي تعمل فيها الجهات المحلية والدولية المنخرطة في أنشطة العمل الإنساني وبناء السلام وغيرها من الأنشطة، وتحول دون تهيئة البيئة المؤاتية للتفاعل بقدر أكبر من الصراحة والفعالية. وبروح التعاون البناء، أشجع حكومة جورجيا على تيسير هذه الجهود وإتاحة الاضطلاع بها، بأن تسمح للشركاء في العمل الإنساني بإيصال المساعدات الإنسانية وتقديم الخدمات بصفة مستدامة ومن دون عوائق، وتسمح لأولئك الشركاء بإجراء المعاملات المالية والإدارية في الأراضي التي لا تخضع لسيطرة حكومة جورجيا.

٥٥ - وتتمكن وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من تنفيذ أنشطة الحماية والمساعدة الإنسانية والإنعاش والتنمية في أبخازيا. وبالرغم من الاحتياجات الإنسانية المستمرة، أصبح هناك اعتراف واسع النطاق، بما في ذلك من جانب الجهات المانحة الدولية، بأن العمل على تلبية هذه الاحتياجات يتحول أكثر فأكثر من أنشطة المساعدة الإنسانية إلى أنشطة الإنعاش المبكر وتقديم الدعم الأكثر استدامة.

ويضطلع المنسق المقيم للأمم المتحدة بتيسير حوار شامل للجميع بشأن تلك المسألة فيما بين الجهات المانحة الدولية ومع السلطات المعنية.

٥٦ - وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أبلغت السلطات الحاكمة في أبخازيا رسميا بموافقتها على السماح لجميع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة بمباشرة عملها في نطاق مقاطعات غالي وأوتشامتشيرا وتكفارتشيلي، والسماح لوكالات الأمم المتحدة بمباشرة عملها دون أي قيود جغرافية. وأحث على رفع جميع القيود لتمكين تلك الكيانات من أن تسهم بشكل أفضل في تلبية احتياجات أشد الفئات السكانية ضعفاً في جميع أنحاء أبخازيا، بما يتماشى مع المعايير الدولية التي تنظم عمل الوكالات الدولية. وينبغي الاستمرار في تنفيذ هذا النهج بشكل متسق.

٥٧ - وبدأت السلطات الحاكمة في أبخازيا بتطبيق إجراءات تقتضي من الموظفين المحليين العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في أبخازيا التحدث إلى ''دائرة الأمن'' الأبخازية قبل عبور الحدود الإدارية. ولا يزال هذا الشرط يحدّ من المرونة العملياتية لتلك الوكالات والمنظمات الدولية غير الحكومية، مما يزيد من الصعوبات العملياتية القائمة أصلا نتيجة منع الموظفين الوطنيين العاملين في تلك الوكالات والمنظمات غير الحكومية من دخول أبخازيا. وعلاوة على ذلك، فإن إغلاق السلطات الحاكمة في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية للمعابر في أوائل عام ٢٠١٩، باستخدام شواغل بشأن الصحة العامة كمبرر، لا يؤثر سلبا على الظروف المعيشية للسكان المتضررين فحسب، بل يحد أيضا من نقل جملة أمور منها إمدادات الأغذية التكميلية، والأدوية والدعم المالي لشرائح الضعفاء من السكان. وأناشد جميع الأطراف المعنية أن تكفل السماح لجميع فئات العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني بالدخول دون عراقيل.

٥٨ - وبالنظر إلى الحاجة إلى الانتقال بشكل ملائم من المساعدة الإنسانية من خلال الإنعاش إلى التنمية المستدامة الطويلة الأجل، من المهم تفادي نشوء ثغرات في العملية الانتقالية وضمان المراعاة التامة للاحتياجات الإنسانية المتبقية وللاعتبارات المتعلقة بحالات الطوارئ. وفي هذا الصدد، أكرر دعوتي إلى احترام المبادئ الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية، بما في ذلك السماح لموظفي المنظمات الدولية بالتنقل دون عوائق، وإلى إبداء المرونة واتباع نُهُج وتدابير عملية في هذا الصدد من جانب جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة. ويجب أيضا أن تستمر المشاورات فيما بين جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة لإتاحة تدفق أحدث المعلومات عن الاحتياجات الإنسانية للسكان وتحسين التنسيق.

سادسا - حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا

٥٩ - ظلت المسائل المتصلة بالممتلكات مدرجة في نطاق أعمال الفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية. ولا تزال هناك عقبات تحول دون إيجاد حل لتلك المسائل، ولا أزال أدعو جميع الأطراف إلى الالتزام بالمبادئ المتعلقة بإعادة المساكن والممتلكات إلى اللاجئين والمشردين (التي يشار إليها باسم ''مبادئ بنهيرو'') والقواعد الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، على النحو المبين في تقريري المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣ (انظر A/67/869، الفقرات ٥٨-٦٠). وقد ذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً خلال الزيارة التي قام بها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ أن للمشردين داخلياً الحق في استرداد ممتلكاتهم المفقودة أو التعويض عنها، بغض النظر عما إذا كانوا قد اختاروا العودة أو الاندماج في منطقة النزوح أو الرحيل إلى أماكن أخرى. وأشجع المشاركين في

مباحثات جنيف الدولية على تيسير عقد جلسة للخبراء لمعالجة مسائل الحقوق المتعلقة بالإسكان والأرض والملكية ضمن سياق المناقشات الدولية.

سابعا – الجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً والعمل على إيجاد حلول دائمة

٦٠ – لم يوضع حتى الآن أي اتفاق أو جدول زمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً بالنظر إلى البيئة السائدة والمناقشات المستمرة فيما بين الأطراف. ولم يتسن للفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية معالجة مسألة العودة الطوعية بسبب استمرار إحجام بعض المشاركين عن مناقشة هذه المسألة. وأكرر التأكيد على أن مسألة إعداد جدول زمني شامل أو خريطة طريق شاملة لعودة المشردين يجب أن تظل مفتوحة للمناقشة، ما دامت الظروف المؤاتية للعودة المنظمة بأمان وكرامة لم تتوافر بعد وآليات إعادة الممتلكات لم توضع بعد. وينبغي ألاّ تمنع تلك التحديات الأطراف من العمل على إيجاد حلول دائمة لجميع المشردين، مع إيلاء اهتمام خاص لإعمال حق العودة. وأكرر دعوتي الموجهة إلى جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية للتعاون البناء بشأن المسألة، وفقا لأحكام القانون الدولي والمبادئ ذات الصلة، والامتناع عن الانسحاب عندما يطرح الفريق العامل الثاني مسألة العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا للمناقشة.

٦١ – وفي غياب الظروف المؤاتية لترتيب العودة المنظمة وآليات التنفيذ الملائمة، ستواصل وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تركيز جهودها على إمداد السكان المتضررين من النزاع بالمساعدة والدعم اللازمين لإعادة إدماجهم، بمن فيهم العائدون أو الذين بدأوا في اتخاذ خطوات العودة. وهي لا تزال ملتزمة بالشروع، في الوقت المناسب وبالتشاور والتعاون مع جميع الأطراف المعنية، في إعداد جدول زمني أو خريطة طريق لتناول جميع العناصر التي أوردتُها في تقريري (A/63/950).

ثامنا – خاتمة

٦٢ – أرحب باستمرار إعراب جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة والمشاركين علنا عن الاعتراف بالأهمية الحيوية لمباحثات جنيف الدولية باعتبارها منبرا فريدا للمشاركين لمناقشة مسائل الأمن والاستقرار والمسائل الإنسانية، بما في ذلك من حيث صلتها بعودة اللاجئين والمشردين داخليا. ولاحظت أيضا الالتزامات التي قطعتها جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة والمشاركين في مباحثات جنيف الدولية بضرورة ضمان الأداء الفعال لهذه العملية الهامة، بما في ذلك آليتا منع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغنيتي، والدعم الذي تقدمه تلك الجهات وأولئك المشاركون للجهود الجارية التي يبذلها الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية من أجل مساعدة المشاركين على تنشيط العملية. ولئن كنت أشعر بالتفاؤل إزاء تلك الالتزامات، لا يزال القلق يساورني بشدة إزاء عدم إحراز تقدم بشأن المسائل الموضوعية المدرجة على جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك المناقشات بشأن المسائل المتعلقة بالمشردين داخليا والعائدين، وعدم استخدام القوة والترتيبات الأمنية الدولية، بالإضافة إلى مسائل هامة أخرى.

٦٣ - وللأسف، لا يزال عدد من التحديات الرئيسية قائماً في مجالات الأمن والمساعدة الإنسانية وحقوق الإنسان والتنمية، بما في ذلك فيما يتعلق بصلتها بتهيئة ظروف مؤاتية لعودة السكان المشردين. ولا يزال القلق يساورني إزاء استمرار الاتجاهات السلبية المتعلقة بما يسمى ''ضبط الحدود''، والقيود المفروضة على حرية التنقل وغيرها من الإجراءات الانفرادية، بما في ذلك القيود التي تعرقل العودة المحتملة للمشردين داخلياً وتقوض قدرة الجهات الإنسانية والإنمائية الفاعلة على العمل بحرية، وبخاصة في أوسيتيا الجنوبية. وفي هذا الصدد، يساورني القلق بوجه خاص إزاء فرض القيود على نقاط العبور على امتداد ''الخطوط الفاصلة'' لفترة مطوّلة. وتفرض هذه القيود غير المسبوقة أعباء إضافية على السكان المتضررين من النزاع، إذ تحرمهم من الوصول إلى سبل كسب العيش والخدمات الطبية وغيرها من الخدمات. ووفقاً لما ذكره الرؤساء المشاركون، لا يعتبر إغلاق المعابر أو الحد من عمليات العبور بقدر كبير استجابةً مناسبة للشواغل المتعلقة بالصحة العامة. وأحث جميع المشاركين المعنيين في مباحثات جنيف الدولية على الامتناع عن اتخاذ مثل هذه التدابير، التي تؤثر على أمن السكان ورفاههم.

٦٤ - وأكرر دعوتي الموجهة إلى جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة لإبداء مزيد من الإرادة السياسية وبذل جهود عملية وبناءة للمساعدة في تنشيط هذه العملية الهامة. وأرحب بالجهود الاستباقية التي يبذلها الرؤساء المشاركون من أجل تحديد السبل التي يمكن أن يتناول بها المشاركون المسائل المعلقة. وأحث جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على مضاعفة الجهود من أجل إحراز تقدم ملموس بشأن المسائل الأمنية والإنسانية الرئيسية المدرجة على جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية، لكي يتسنى تحسين الحالة الأمنية وأوضاع حقوق الإنسان ومعالجة الشواغل الإنسانية الملحة للسكان المتضررين، بمن فيهم المشردون داخلياً.

٦٥ - وأعرب عن أسفي إزاء حالات الاحتجاز المفجعة، ولا سيما الخسائر المأساوية في الأرواح التي وقعت على امتداد ''الخطوط الفاصلة'' في شباط/فبراير ٢٠١٨ وآذار/مارس ٢٠١٩. وأضم صوتي إلى صوت الرؤساء المشاركين لمباحثات جنيف الدولية في حث جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على استخدام المنابر القائمة، بما في ذلك آليتا منع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغنيتي، لمعالجة أي مسائل عالقة ذات صلة بالحوادث الأخيرة والماضية واستخدام تلك المنابر كأدوات لمنع وقوع حوادث مماثلة في المستقبل، والتخفيف من حدة التوترات وتجنب الإفلات من العقاب. ويشكل تعليق آلية منع الحوادث ومواجهتها في غالي منذ حزيران/يونيه ٢٠١٨ مصدر قلق رئيسي ويهدد بتقويض الوظيفة الوقائية البالغة الأهمية للآلية، التي تظل أساسية للحفاظ على الاستقرار وتعزيز الثقة بين المشاركين. ومن أجل ضمان الأداء الفعال لمباحثات جنيف الدولية، من الضروري أن تستأنف الآلية في غالي عملها الطبيعي فورا.

٦٦ - وأدعو جميع المشاركين مرة أخرى إلى مواصلة وتعزيز مشاركتهم في مباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك في اجتماعات آليتي منع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغنيتي؛ وصون الحيز المتاح للعمل الإنساني وتوسيع نطاقه واحترام حقوق الإنسان؛ والامتناع عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية يمكن أن تؤثر سلباً على السلام والأمن الإقليميين والحالة الإنسانية والإنمائية للسكان المتضررين وتقوض العمل الذي يجري في مباحثات جنيف الدولية. وأحث أيضا المانحين على أن يستمروا في دعم الجهود المتعددة الجوانب التي تُبذل في مجالات العمل الإنساني والتنمية ومنع نشوب النزاعات وبناء الثقة وأن يعززوا هذا الدعم.

٦٧ - وأشجع على اتخاذ المزيد من الخطوات الملموسة للتشجيع على زيادة مشاركة السكان المقيمين في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، بما يتفق مع مبادرات التواصل التي اتخذتها حكومة جورجيا في الآونة الأخيرة. وتعيد الأمم المتحدة تأكيد استعدادها لدعم تلك الجهود، عند الحاجة.

٦٨ - ولا تزال المسؤولية النهائية عن الأداء الفعال لمباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك فيما يتعلق بمعالجة مسائل السلام والأمن والمسائل المتصلة بالعمل الإنساني، تقع على عاتق المشاركين. وبعد مضي أكثر من ١٠ سنوات على بدء مباحثات جنيف الدولية، أصبح من مصلحة السكان المتضررين من النزاع ألا يسمح المشاركون والجهات المعنية صاحبة المصلحة العملية بأن تطول أكثر من ذلك، ولكن تلك المصلحة تكمن بالأحرى في أن يستخدم أولئك المشاركون وتلك الجهات هذا المحفل الفريد على أكمل وجه من أجل إحراز تقدم ملموس بشأن جميع المسائل موضع الاهتمام. والأمم المتحدة مستعدة، بما في ذلك من خلال فريق الأمم المتحدة القطري في الميدان، وممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية والرؤساء المشاركين لمباحثات جنيف الدولية، لأن تواصل دعم هذه الجهود، شريطة أن تتوافر الإرادة الواضحة والجلية لدى الجهات المعنية صاحبة المصلحة للمضي قدما فيما يتعلق بالمسائل لفائدة السكان المتضررين.